مجلة كلية الدعوة الإسلامية

مجلة إسلامية ثقافية تصدر سنوياً

العدد الثانى

1985

- من قضايا الفكر والعقيدة
- مذاهب بلا إسلام
- معارف إسلامية
- مخطوطات ليبية
- دور الفكر الواقعى فى النهضة الإسلامية

المواقف الإستشارية للرسول ﷺ

• الدكتور محمد عمران •

مدخل

مبدأ التشاور ودليل اهميته :

تعد عملية التشاور مبدأ دستوريا هاما فى نظام الحكم الاسلامى ، بل وفى كل نظام ، والدليل على اهميته فى الاسلام : القرآن والسنة . فالقرآن يقول : « وأمرهم شورى بينهم » ـ الشورى ٣٨ ـ « وشاورهم فى الأمر » ـ آل عمران ١٥٩ـ . والسنة : قال رسول الله ـص ـ :ـ «ماندم من استشار ولاخاب من استخار» وروى عن ابى هريرة انه قال : «لم يكن احد اكثر مشورة لاصحابه.من رسول الله» . وسنرى فيما بعد امثلة ومواقف عديدة تدلنا على ان الرسول كان كثير التشاور مع صحابته .ولكن قد يتساءل البعض هل التشاور مبدأ واجب فى حق الرسول ، بمعنى هل يجب عليه استشارة صحابته ام لا ؟ النقاش يدور حول هذا التساؤل ، فرأى يقول بانها واجبة بدليل ماذكرناه من الآيات والاحاديث ، ورأى اخر يقول بانها ليست واجبة فى حق الرسول ، وانما هى من باب الندب ، تطبيبا لقلوب الصحابة ليكون انشط لهم فيما يفعلونه .

اهل التشاور وموضوعاته : لايوجد فى القرآن ولا فى الحديث نص يحدد لنا أهل التشاور بالرغم من اهمية الشورى ، ووجوبها ، ولكن استطيع ان اقول بصفة عامة : ان اهـل التشاور فى عهـد الرسول همـا ، ابوبكـر وعمر ، لان الرسـول كـان يكثـر من استشارتهما ، وكان يقتصر عليهما احيانا فى طلب المشورة ، حتى ان هذين الصحابيين كانا يوصفان بـوزيريـه ، ويروى ان الرسـول قال لهمـا : «لو اجتمعتما فى مشـورة ماخالفتكما» .

ولكن مع هذا كان الرسول يستشير صحابيا او اثنين آخرين ، كما حدث فى غزوة بدر عندما استشار الحباب بن المنذر ، وسأبين ذلك بالتفصيل فيما بعد ، واحيانا اخرى كان يستشير عامة الصحابة بقوله :«اشيرواعلى ايها الناس» ويضع د . عبدالحميد متولى فى كتابه ، «مبادىء نظام الحكم فى الاسلام » تصورا آخر لاهل التشاور فى عهد الرسول ، حيث يقسم اهل التشاور الى ثلاث فئات هى :

اولا : السابقون الاولون الى اعتناق الاسلام بمكة .

ثانيا : الممتازون بخدماتهم وتضحياتهم وبصيرتهم ومراستهم .

ثالثا: اصحاب النفوذ من الانصار الذين دعوا الرسول بعد اسلامهم ، الى الهجرة الى المدينة ، وذلك بعد ان عملوا على نشر الاسلام بالمدينة .» (١) اما عن موضوعات التشاور بين الرسول وصحابته ، فيمكننى القول بان اغلب هذه الموضوعات كانت فى امور الحرب التى لم ينزل فيها وحى على الرسول (ص) وكان احيانا يستشيرهم فى موضوعـات اخرى هامة ، ولكن ليس معنى هذا ان الرسول كان يستشير صحابته دائما ، او فى كل كبيرة وصغيرة ، فقد ثبت تاريخيا ان الرسول لم يستشر صحابته فى موضوع استئذان المنافقين من الرسول فى ان يتخلفوا عن القتال فى غزوة تبوك ، فاذن لهم رغم ضعف اعذارهم وقد عاتبه القرآن فى ذلك :«عفا الله عنك لم اذنت لهم» التوبة ٤٣ـ فهذا كما نرى امر هام لم ينزل فيه وحى ، ولم يستشر الرسول صحابته فيه ، ولكنه اجتهد فيه لوحده .

وخلاصةالقول فى موضوعات التشاور بين الرسول وصحابته هى ان الرسول كان يستشير الصحابة فى المسائل او المشاكل ذات الدقة والخطر ، والتى بالفعل تتطلب اعمال الفكر ، وخصوصا حينما لم ينزل فيها وحى ، واغلب هذه المسائل ، كما قلت سابقا ، هى المسائل الحربية ، وسيأتى الحديث عنها فيما بعد . والسؤال الآن ، مـاهى تلك الموضوعات او المواقف التى استشار الرسول ـ ص ـ فيها اصحابه ؟

فى الصفحات القادمة لهذا البحث ساذكر كل ماعرفته واستطعت الوصول اليه من المواقف الاستشارية بين الرسول وصحابته ـ والله المعين

استشارة الرسول لزيد بن حارثة (٢):ـ وهبت خديجـة خادمهـا «زيدا» لزوجهـا الرسول ـ ص ـ فتقبله ثم اعتقه ، ولم يكد والد زيد يعلم مستقر ولده بمكة حتى جاء اليها ومعه اخوه وهناك التقيا بمحمد ـ قبل البعثة ـ فقالا له : «يابن عبدالمطلب .. جئناك فى

ابننا عندك ، فامنن علينا ، واحسن الينا فى فدائه .» فقال الرسـول لحارثـة «ادعوه فخيروه ، فان اختاركم فهو لكم ، وان اختارنى فوالله ماانا بالذى اختار على من اختارنى احدا ..» ثم جيء بزيد فقال له الرسول : «هل تعرف هؤلاء ؟» قال نعم ، هذا ابى وهذا عمى . فقال الرسول :« فانا من قد عرفت ورأيت صحبتى لك ، فاخترنى او اخترهما .» قال : ماارىدهما وما انا بالذى اختار عليك احدا» فانت منى بمكان الاب والعم . فقالا : ويحك يازيد أتختار العبودية على الحرية .. قال نعم : ورأيت من هذا الرجل شيئا ما انا بالذى اختار عليه احدا ابدا . فلما رأى محمد ذلك اخرجه الى الحجر ، فقال : «يامن حضر ، اشهدوا ان زيدا ابنى يرثنى وأرثه .» فلما رأى ذلك ابوه وعمه طابت نفوسهما وانصرفا»(3) .

قد لايوافقنى البعض على ان هذا الموقف يعد موقفااستشاريا ، بل هو عبارة عن طلب اختيار احد امرين . ولكنى اقول : مادام الامر قد طلب فيه اتخاذ قرار معين ، واستشير صاحبه فى ذلك ، فهو موقف استشارى اذن كما اسلفت ، قد يعترض البعض ايضا قائلين : حتى وان سلمنا بان الموقف موقف استشارى بين محمد وصاحبه ، فهو قد حدث قبل البعثة ، والبحث فى استشارة النبى لصحبه بعد بعثته لاقبلها ، وانا اقول : هذا صحيح ، ولكنى ذكرت هذا الموقف على اعتبار أنه موقف استشارى ـ حسب رأيى ـ بغض النظر عن زمن حدوثه ، وكفى .

غزوة بدر :ـ استشار الرسول ـ ص ـ اصحابه فى هذه الغزوة عدة مرات ، وذلك فى مواضع ومواقف مختلفة ، اى قبل بداية المعركة وبعد انتهائها ، وفيما يلى تبيان ذلك :ـ

استشارة اصحابه قبل القتال :ـ ذكر ابن هشام انه لما «جاء الخبر الى الرسول ـ ص ـ بان قريشا قد خرجت لتمنع عيرها ، استشار الرسول اصحـابه واخبـرهم بخروج قريش ، فقام ابوبكر الصديق ، فقال واحسن ثم قام عمر بن الخطاب ، فقال واحسن ، ثم قام المقداد بن عمرو فقال :ـ يارسول الله ، امض لما اراك الله فنحن معك ، والله لانقول لك كما قالت بنو اسرائيل لموسى :(اذهب انت وربك فقاتلا انا ها هنا قاعدون» المائدة ـ ٢٤ ـ ، ولكن اذهب انت وربك فقاتلا انا معكما مقاتلون ، والذى بعثك بالحق لو سرت بنا الى برك الغماد لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه ، فقال له الرسول خيرا ، ودعا له به ، ثم قال الرسول ـ ص ـ «اشيروا على ايها الناس» وانما يريد الانصار (4) ..فقال له سعد بن معاذ : والله لكأنك تريدنا يارسول الله ؟ قال : «اجل ، قال فقد آمنا بك وصدقناك ، وشهدنا ان ماجئت به هو الحق ، واعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا ، على السمع والطاعة ، فامض يارسول الله لما اردت فنحن معك ، فوالذى بعثك بالحق ، لو استعرضت بنا هذا البحر ، فخضته لخضناه معك ، ماتخلف فينا رجل واحد ، ومانكره ان تلقى بنا عدونا غدا ، وانا لصبر فى الحرب ، صدق اللقاء ، لعل الله يريك ما تقر به عينك ، فسر بنا على بركة الله ، فسر الرسول بقول سعد ، ونشطه ذلك ثم قال :ـ «سيروا وابشروا»(5) .

هنا نلاحظ ان الرسول ـ ص . استشـار اصحابـه قبل القتـال ليتأكـد من مدى استعدادهم وصدق نواياهم فى مقاتلة قريش ، مع العلم بان الرسول قد اتخذ موقفا مبدئيا ، حسب تقديرى وهو العزم على محاربة قريش ، وذلك بدليل قولة سعد : «فامض يارسول الله لما اردت» .

مشورة الحباب

«نزل رسول الله ـ ص ـ على ادنى ماء من مياه بدر الى المدينة ، فاشار عليه الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح بغير ذلك ، وقال لرسول الله : ارايت هذا المنزل ، امنزل انزلكه الله فليس لنا ان نتقدمه او نتأخر عنه ، ام هو الرأى والحرب والمكيدة ؟ فقال عليه السلام ، «بل هو الرأى والحرب والمكيدة». فقال : يارسول الله ، ان هذا ليس لك بمنزل ، فانهض بنا حتى نأتى ادنى ماء من القوم فننزله ، ونغور ماوراءه من القلب ، ثم نبنى عليه حوضافنملؤه ماء فنشرب ، ولايشربون فاستحسن رسول الله ـ ص ـ ذلك من رأيه وفعله . (6) .

هذه مشورة الحباب ، اخذ بها الرسول ، ونفذها ،لانه قد ادرك اهميتها من ناحية الاستعداد والتخطيط للمعركة ، ولانها ايضا تدل على خبرة صاحبها فى مجال القتال ، فاذن من البديهى ان يستشير الرسول اصحابه فى امثال هذه المواقف الدقيقة

مشورة سعد بن معاذ :ـ من اجل التأمين على حياة الرسول ـ ص ـ حتى لايصاب بسوء فى غزوة بدر ، كان الاقتراح التالى من سعد بن معاذ حيث قال : يانبى الله ، الا نبنى لك عريشا تكون فيه ، ونعد عندك ركائبك ثم نلقى عدونا ، فان اعزنـا الله واظهرنـا على عدونا ، كان ذلك ماأحببنا ، وان كانت الاخرى ، جلست على ركائبك فلحقت بمن وراءنا من قومنا ، فقد تخلف عنك اقوام ، يانبى الله ، مانحن باشد لك حبا منهم ، ولو ظنوا انك تلقى حربا ، ماتخلفوا عنك ، يمنعك الله بهم ، يناصحونك ويجاهدون معك ، فاثنى عليه الرسول ـ ص ـ خيرا ودعا له بخير ثم بنى للرسول (ص) عريش فكان فيه (7) هذه مشورة اخرى صادقة ، تدل على ذكاء وبعد نظر صاحبها ، وخبـرته فى القتـال والتخطيط له ، وقد اخذ الرسول (ص) بهذه المشورة كما رأينا .

التشاور حول الاسرى :فى الموقف التالى بخصوص موضوع اسرى بدر ، نـرى الرسول يحاول جاهدا الا يفعل شيئا يختص بدولة الاسلام الا بعد ان يجمع اصحابه ليشاورهم ، ويعرف آراءهم وذلك ضمانا لمبدأ التعاون والتضامن فى سياسة الامور ، وتدبير الشئون ، فحين وقع بعض الاسرى فى يد المسلمين اثر غزوة بدر ، ولم ينزل وحى على الرسول بما عساه ان يفعله مع الاسرى ، جمع اصحابه ، واخذ يتبادل الرأى معهم فيما ينبغى ان يعامل به المسلمون اولئك الاسرى ، فاشار عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ ومن معهما بقتلهم ، وعبر عمر عن رأيهم ،

فقال مايلى :« قال الامام احمد حدثنا على بن عاصم ، عن حميد

عن انس ، عن الحسن ، قال : استشار رسول الله ـ ص ـ الناس فى الاسارى يوم بدر فقال : «ان الله قد امكنكم منهم» قال : فقام عمر فقال : يارسول الله ؛ اضرب اعناقهم ، قال ، فاعرض عنه النبى ـ ص ـ ثم عاد النبى فقال للناس مثل ذلك ، فقام ابوبكر الصديق فقال : يارسول الله ، نرى ان تعفو عنهم ، وان تقبل منهم الفداء .» (8) وهناك رواية اخرى تختلف عن الاولى فى رواتها ، وفى تفصيلات اراء الصحابة حول اسرى بدر ، فهى تقول: «روى الامام احمد واللفظ له ، ومسلم ، وابو داود ، والترمذى وصححه ، عن حديث عكرمة بن عمار ، حدثنا سماك الحنفى ابو زقيل ، حدثنى ابن عباس ، حدثنى عمر بن الخطاب ، قال : واستشار رسول الله ـ ص ـ أبابكر وعليا وعمر ، فقال ابوبكر : يارسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والاخوان وانما ارى ان تأخذ منهم الفدية ، فيكون ماأخذناه قوة لنا على الكفار ، وعسى ان يهديهم الله فيكونوا لنا عضدا ، فقال رسول الله ـ ص ـ ماترى يابن الخطاب ؟ قال :ـ قلت : والله ماارى مارأى ابوبكر ولكن ارى ان تمكننى من فلان ـ قريب لعمر ـ فاضرب عنقه ، وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكن حمزة من فلان اخيه فيضرب عنقه ، حتى يعلم الله انه ليست فى قلوبنا هوادة للمشركين ، وهؤلاء صناديدهم وائمتهم وقادتهم فهوى رسول الله ـ ص ـ ما قال ابوبكر ، ولم يهو ماقلت ؛ واخذ منهم الفداء»(9) وهاهى رواية ثالثة تختلف فى رواتها عن السابقتين كما نجد مشورة لصحابى اخر حول الاسرى ، وايضا نجد فيها الرسول وهو يقارن رأيى عمر وابى بكر ببعض ماقاله بعض الانبياء فى أممهم ، تقول الرواية : «قال الامام احمد : حدثنا ابو معاوية ، حدثنا الاعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن عبيدة ، عن عبدالله ، قال : لما كان يوم بدر ، قال رسول الله ـ ص ـ ماتقولون فى هؤلاء الاسرى ؟ قال :ـ فقال ابوبكر :ـ مثل ماقاله فى الرواية السابقة ! قال : وقال عمر :ـ الرواية السابقة ـ ، قال : وقال عبدالله بن رواحة : يارسول الله ، انظر واديا كثير الحطب فادخلهم فيه ثم أضرمه عليهم نارا ، قال : فدخل رسول الله ـ ص ـ ولم يرد عليهم شيئا ، فقال ناس ، يأخذ بقول ابى بكر ، وقال ناس : يأخذ بقول عمر ، وقال ناس ، يأخذ بقول عبدالله بن رواحة ، فخرج عليهم فقال : «ان الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون الين من اللين ، وان الله ليشد قلوب رجال فيه حتى تكون اشد من الحجارة ، وان مثلك ياأبا بكر كمثل ابراهيم : قال :ـ « فمن تبعنى فانه منى ، ومن عصانى فانك غفور رحيم » ابراهيم 36 ومثلك ياابا بكر كمثل عيسى قال : « ان تعذبهم فإنهم عبادك ، وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم» المائدة ـ 118) وان مثلك ياعمر كمثل موسى قال : «ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم» يونس ـ 38) ومثلك ياعمر كمثل نوح قال : «رب لاتذر على الارض من الكافرين ديارا» ـ نوح 26 ثم قال الرسول «انتم عالة فلا يبقين احد الا بفداء او ضربة عنق». قال عبدالله : فقلت يارسول الله ، الا سهيل بن بيضاء فانى قد سمعته يذكر الاسلام قال : فسكت ، قال : فما رأيتنى فى يوم اخوف ان تقع على حجارة من السماء من ذلك اليوم . حتى قال :ـ الا سهيل بن بيضاء،... (10) .

ولكن ، كان رأى عمر هو الاقوى والاصوب ، بالرغم من ان الرسول لم يأخذ به ، فجاء الوحى معاتبا للرسول ، مبينا ان الحق فى جانب عمر ، وان الوحى يسانده ، فـالآية تقول : «ماكان لنبى ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة والله عزيز حكيم ، لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم » الانفال ـ ٦٧ ـ ٦٨. وبعد نزول هذه الآية اعترف الرسول بصواب رأى عمر ورجاحته ، واحس بالخطأ فى عدم الاخذ به حيث قال : ان كاد ليمسنا فى خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم ، ولو نزل العذاب ماافلت الا عمر . (١١)

غزوة احد :ـ فى هذه الغزوة استشار الرسول ـ ص ـ اصحابه فى الخروج لملاقاة قريش ، فاختلفت الآراء ، ففريق اراد البقاء ، وكان الرسول مع رأى هذا الفريق ، وفريق آخر اراد الخروج للعدو ،
وقصة هذا التشاور بين الرسول وصحابته هى كما يلى :
« خرجت قريش للاخذ بالثأر بعد هزيمتها فى بدر الكبرى ، ونزلت بعينين ، فلما سمع رسول الله .. قال مستشيرا أصحابه ، «انى قد رأيت والله خيرا رأيت بقرا ، ورأيت فى ذباب سيفى ثلما ، ورأيت انى ادخلت يدى فى درع حصينة ، فاولتها المدينة ، فان رأيتم ان تقيموا بالمدينة ، وتدعوهم حيث نزلوا ، فان اقاموا أقاموا بشر مقام ، وان هم دخلوا علينا قاتلناهم فيها . وكان رأى عبد الله بن ابى سلول مع رأى رسول الله ، لكن اصحاب الرسول ـ ص ـ كان الكثير منهم ممن لم يشهدوا بدرا ، قالوا يارسول الله ، اخرج بنا الى اعدائنا ، لايرون أناجبنا عنهم وضعفنا ، فقال ابن سلول : يارسـول الله ، اقم بالمدينة لاتخرج اليهم ، فوالله ماخرجنا منها الى عدو لنا قط الا أصاب منا ، ولادخلها علينا الا أصبنا منه ، فدعهم يارسول الله ، فان أقاموا ، اقاموا بشر محبس ، ، وان دخلوا قاتلهم الرجال فى وجههم ، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم ، وان ، رجعوا ، رجعوا خائبين كما جاءوا ، فلم يزل الناس برسول الله حتى دخـل ، فلبس لامته ، ثم خرج عليهم وقد ندم الناس ، وقالوا استكر هنا رسول الله ، ولم يكن لنا ذلك ، وقالوا لرسول الله ، يارسول الله : استكر هناك ، ولم يكن لنا ذلك ، فان شئت فاقعد صلى الله عليك ، فقال الرسول : «ماينبغى لنبى اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل (١٢) .

وفى رواية عن احمد والنسائى وابن سعد سند صحيح عن جابر قال : قال عليه الصـلاة والسلام : رأيت كـأنى فى درع حصينة ، ورأيت بقـراتنحر ، واولت الدرع الحصينة بالمدينة ، فامكثوا فان دخل القوم المدينة قاتلناهم ورموا من فوق البيوت . فقال اولئك القوم ، اى الرجال الذين اسفوا على مافاتهم من مشهد بدر ، يارسول الله : انا كنا نتمنى هذا اليوم اخرج بنا الى اعدائنا لايرون أنا جبنا عنهم .. فلم يزل اولئك القوم به صلى الله عليه وسلم (١٣) فقال حمزة وسعد بن عبادة والنعمان بن مالك وطائفة من الانصار ـ مشيرين على الرسول بالخروج للعدو :ـ انا نخشى يارسول الله ان يظن عدونا انا كرهنا الخروج ، جبنا عن لقائهم ، فيكون هذا جرأة منهم علينا ، زاد حمزة ، والذى انزل عليك الكتاب ، لااطعم اليوم طعاما حتى اجالدهم بسيفى خارج المدينة وقال

النعمان : يارسول الله لاتحرمنا الجنة فوالذى نفسى بيده لادخلتها فقال ـ ص ـ له ؟ فقال لانى احب الله ورسوله ... ولاأفر يوم الزحف فقال ـ ص ـ «صدقت » فاستشهد يؤمئذ . (١٤) .

ويعلل ابن عبد الباقى الزرقانى فى شرحه على «المواهب اللدنية» للقسطلانى ، يعلل لماذا تنازل الرسول عن رأيه فى المكوث وعدم الخروج للعدو ، مع انه الرأى الاصوب ، وخصوصا بعد رؤيته مارأى فى المنام ، ورؤيا الرسول صادقة . فاذن .. لماذا تنازل الرسول عن موقفه ، واخذ بمشورة الصحابة الآخرين فى لقاء العدو وقتاله ؟ يقول الزرقانى معللا ومجيبا على هذا التساؤل :ـ «فان قيل لم عدل الرسول ـ ص ـ عن رأيه الذى لا أسد منه ، وقد وافقه عليه اكابر المهاجرين والانصار ، وابن ابى ـ وان كان منافقا ـ لكنه من الكبار المجربين للامور ، ولذا أحضره عليه السلام واستشاره الى رأى هؤلاء الاحداث » ؟ قلت : لانه ـ ص ـ مأمور بالجهاد خصوصا وقد فاجأهم العدو ، فلما رأى تصميم اولئك على الخروج لاسيما وقد وافقهم بعض الاكابر من المهاجرين كحمزة ، ومن الانصار كابن عبادة . ترجح عنده موافقة رأيهم وان كرهه ابتداء ، ليقضى الله امرا كان مفعولا ـ وهذا ظهر لى ، ولم اره لاحد . (١٥) وماظهر لى ايضا ، ان الرسول تنازل عن رأيه واخذ برأى القائلين بالخروج للقتال ، ليس لانه فقط مأمور بالجهاد ، او ان هناك بعض الاكابر من الصحابة يودون الخروج كحمزة وغيره ، ليس هذا او ذاك فحسب ، بل لان الرأى كان رأى الاغلبية ايضا . فالاغلبية طلبت ملاقاة قريش ، ومادام الامر كذلك فلابد ان ينفذ ، فهى المشورة والله اعلم .

قريش فساروا من مكة الى المدينة اربعا . فذلك حين ندب الرسول ـ ص ـ الناس واخبرهم خبر عدوهم ، وشاورهم وامرهم بالجد والجهاد .. وشاورهم الرسول ـ ص ـ وكان الرسول يكثر مشاورتهم فى الحرب ، فقال : أنبرز لهم من المدينة ام نكون فيها ونخندقها علينا ، ام نكون قريبا ونجعل ظهورنا الى هذا الجبل ؟» فاختلفوا . فقالت طائفة : نكون ممايلى بعاث الى ثنية الوداع الى الجرف . فقال قائل : ندع المدينة خلوفا فقال سلمان : يارسول الله انا اذا كنا بارض فارس وتخوفنا الخيل خندقنا علينا ، فهل لك يارسول الله ان نخندق ؟ فاعجب رأى سلمان المسلمين ، وذكروا حين دعاهم النبى ـ ص ـ يوم احد ان يقيموا ولا يخرجوا ، فكره المسلمون الخروج ، واحبوا الثبات فى المدينة «١٦» .

مشورة السعدين :ـ

حدثنا محمد بن عبد الله ، عن الزهرى ، عن سعيد المسيب ، قال :ـ حصر الرسول ـ ص ـ واصحابه بضعة عشر حتى خلص الى كل امرىء ومنهم الكرب .. فبينما هم على ذلك الحال ، ارسل الرسول ـ ص ـ الى عيينة بن حصن والى الحارث بن عوف ـ ولم يحضر الخندق الحارث بن عوف ولا قومه ـ ويقال حضرها .. قال ابن

واقد : وهو اثبت القولين عندنا ، وان الرسول ارسل اليه والى عيينة : « أرايت ان جعلت لكم ثلث تمر المدينة ترجعان بمن معكم وتخذلان بين الاعراب ؟» قالا : تعطينا نصف تمر المدينة . فابى الرسول ـ ص ـ ان يزيدهما على الثلث فرضيا بذلك .. وقد احضر الرسول ـ ص ـ اصحابه .. وأحضر عثمان بن عفان .. فأعطاه الصحيفة وهو يريد أن يكتب الصلح بينهم .. فأقبل أسيد بن حضير الى الرسول ـ ص ـ وعلم بما يريدون .. فقال : يارسول الله ان كان امرا من السماء فامض اليه وان كان غير ذلك ، فوالله لا نعطيهم الا السيف متى طمعوا بهذا منا ؟.. فأسكت رسول الله ـ ص ـ ودعا سعيد بن معاذ وسعد بن عبادة ، فاستشارهما فى ذلك ، وهو متكىء عليهما .. فتكلم بكلام يخفيه ، واخبرهما بما قد أراد من الصلح فقالا : ان كان هذا امرا من السماء ، فامض اليه ، وان كان انما هو الرأى فمالهم عندنا الا السيف . واخذ سعد بن معاذ الكتاب ، فقال رسول الله ـ ص ـ :ـ « إنى رأيت العرب رمتكم على قوس واحدة فقلت ارضيهم ولا أقاتلهم » فقالا : يارسول الله ، إن كانوا ليأكلون « العلهز » (١٦) فى الجاهلية من الجهد ماطمعوا بهذا منا قط ، ان يأخذوا تمرة الا بشرى او قرى ! فحين اتانا الله تعالى بك ، واكرمنا بك ، وهدانا بك ، نعطى الدنية ! لا نعطيهم الا السيف !

فقال رسول الله ـ ص ـ :ـ « شق الكتاب » فتفل سعد فيه ، ثم شقه وقال : بيننا السيف ! فقام عيينة وهو يقول : اما والله لقد تركتم خير لكم من الخطة التى اخذتم وما لكم بالقوم طاقة . فقال عباد بن بشر : ياعيينة ، أبالسيف تخوفنا ؟ ستعلم اينا اجزع ، والا فوالله لقد كنت انت وقومك تأكلون العلهز والرمة من الجهد ، فتأتون هاهنا ما تطمعون بهذا منا الا قرى او شرى . ونحن لا نعبد شيئا ، فلما هدانا الله وايدنا بمحمد صلى الله عليه وسلم سألتمونا هذه الخطة ! أما والله لولا مكان رسول الله ما وصلتم الى قومكم . فقال النبى صلى الله عليه وسلم :«ارجعوا بيننا السيف !» ـ رافعا صوته ـ (١٨)

فى مشورة السعدين يظهر لنا استعداد الصحابة وحبهم للجهاد ، فأصروا على السيف كحل اوحد مع الاعداء ، بالرغم من انهم محاصرون حصارا شديدا . ومع ان الرسول ـ ص ـ اراد ان يجنب المسلمين شر القتال ، وان يصنع شيئا يفرق به جمع الاعداء ، ويبعد الخطر عن اصحابه ، الا انهم اصروا على الجهاد ، فلم يكن بد اذن من ان يقبل الرسول مشورة السعدين ، ويستجيب لرأيهما ورأى الصحابة الآخرين فى نقض التفاوض مع قبيلة غطفان .

وفى رواية اخرى ان الرسول لم يستشر السعدين فقط ، بل استشار من يسموا « بالسعود » ، وان الحارث بن عوف هو الذى جاء الى الرسول وطلب منه مناصفة تمر المدينة ، وان الرسول لم يبعث فى طلبه ولم يطلب منه التفاوض . فالرواية تقول :ـ روى البزار والطبرانى عن ابى هريرة ـ رضى الله عنه ـ قال : اتى الحارث بن عوف

الى النبى ـ ص ـ فقال : يامحمد ، ناصفنا تمر المدينة ، والا ملأناها عليك خيلا ورجالا . فقال : «حتى استأمر «السعود » : سعد بن عبادة ، وسعد بن معاذ ، وسعد ابن الربيع ، وسعد بن خيثمة ، وسعد بن مسعود . وقيل ان ذكر سعد بن الربيع وهم لانه استشهد يوم احد ـ فكلمهم النبى ـ ص ـ فقالوا : لا ، والله ما أعطينا الدنية فى انفسنا فى الجاهلية ، فكيف وقد جاء الله بالاسلام (١٩) . فى كل الروايات التى اوضحت الموقف الاستشارى بين الرسول وصحابته ، او بين الرسول والسعدين او السعود ، فى كل هذه الروايات لم اجد صحابيا واحدا يقبل رأى الرسول فى التفاوض مع غطفان ، بل ان الجميع كانوا يصرون على الجهاد ، بالرغم من صعوبة الموقف ، فأخذ الرسول برأيهم .

غزوة المريسيع : (٢٠) مشورة اسامة وعلى :ـ يقول الواقدى : حدثنى يعقوب بن عيسى بن عباد ، عن عيسى بن معمر ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال : قلت لعائشة رضى الله عنها : حدثينا يا أمة حديثك فى غزوة المريسيع . قالت : يا ابن اخى .. قال اصحاب الافك الذى قالوا ـ وتولى كبره عبد الله بن أبى : فمازلت ابكى ليلى ويومى حتى اصبحت لا يرقى لى دمع ، ولا اكتحل بنوم . قالت : فدعا رسول الله ـ ص ـ عليا واسامة ، فاستشارهما فى فراق اهله . قالت : وكان احد الرجلين اليّن قولا من الآخر . قال اسامة : «يارسول الله ، هذا الباطل والكذب ، ولا نعلم الا خيرا ، وان بريرة تصدقك . وقال على : لم يضيق الله عليك النساء كثير ، وقد احل الله لك واطاب ، فطلقها وانكح غيرها ..» (٢١) وفى « انسان العيون » للحلبى ، تأتى هذه القصة عن طريق رواة آخرين ، ونصها كالآتى :ـ « وحاصل قصة الافك ما رواه البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : « ودعا رسول الله ـ ص ـ على بن ابى طالب ، وأسامة بن زيد ، حين استلبث الوحى ، أى طال لبث نزوله ، يسألهما ويستشيرهما فى فراق اهله ، قالت : فأما أسامة بن زيد ، رضى الله عنهما ، فأشار على الرسول ـ ص ـ بالذى يعلم من براءة اهله وبالذى يعلم لهم فى نفسه ، فقال اسامة : «هم اهلك ولا نعلم الا خيرا » واما على ، رضى الله عنه ، فقال : يارسول الله ، لم يضيق الله عليك ، والنساء سواها كثير ، وسل الجارية ـ اى التى كانت تخدم عائشة ـ تصدقك ...» (٢٢) .

الاحظ ان هناك اختلافا بين الرواية الاولى والثانية فى مشورة على بالذات ، ففى الرواية الثانية الاحظ ان عليا لم يشر على الرسول بطلاق عائشة صراحة ـ كما حدث فى الرواية الاولى ـ ولكن ربما اشار بذلك ضمنا حينما قال : «والنساء سواها كثير » . والاحظ ايضا فى الرواية الثانية ان عليا

هو الذى أشار على الرسول بأن يسأل جارية عائشة ، وليس أسامة ، كما جاء فى الرواية الأولى ، حول الحدث ، وكان رأى الجارية فى هذه القصة مايلى :« ...فدعا رسول الله ـ ص ـ بريرة ، جارية عائشة ، فقال : أى بريرة ، هل رأيت من شىء يريبك ؟ » قالت له بريرة ، رضى الله عنها : والذى بعثك بالحق مارأيت عليها أمرا قط اغمصه

غير انها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتى الداجن ، أى الشاة ، فتاكله ... » (23) .

غزوة تبوك :ـ مشورة عمر بن الخطاب :« ...أقام رسول الله ـ ص ـ بتبوك بضع عشرة ليلة .. واستشار الرسول أصحابه فى مجاورة تبوك ، فقال عمر بن الخطاب : يارسول الله ، إن كنت **أمرت** بالسير فسره ، فقال رسول الله ـ ص ـ :« لو أمرت بالسير لما استشرتكم فيه . » فقالوا :(24) يارسول الله ، إن للروم جموعا كثيرة ، وليس بها احد من أهل الاسلام ، وقد دنونا ، وقد أفزعهم دنوك ، فلو رجعنا هذه السنة حتى نرى أو يحدث الله أمرا ... » (25 (فأخذ الرسول برأى عمر .

قد يتساءل البعض هل كان الرسول ـ ص ـ يستشير أصحابه فى كل الأمور الخاصة بأمور الجهاد والخروج لقتال العدو التى لم ينزل فيها وحى أو أمر سماوى ؟

وللرد على هذا التساؤل أقول : لا ، فقد ثبت تاريخيا أن الرسول ـ ص ـ لم يستشر أصحابه فى عدة مواقف ، بالرغم من أنه لم ينزل عليه وحى فى هذه المواضيع ، ومن أمثلة ذلك : استئذان بعض المنافقين النبى ـ ص ـ فى التخلف عن غزوة تبوك لأعذار واهية ، فأذن لهم الرسول ـ ص ـ بدون أمر سماوى أو استشارة أصحابه بالرغم من أهمية الموقف وخطورته . ولهذا جاء القرآن معاتبا للرسول فى هذا الموقف ، فالآية تقول :« عفا الله عنك لم أذنت لهم » ـ التوبة ، ٤٣ ـ، وقد وضح من هذه الآية أن الله لم يكن ليعاتب رسوله لو كان قد اتخذ ذلك الموقف تبعا لوحى نزل عليه .

غزوة الطائف :ـ مشورة سلمان :ـ هذه مشورة أخرى لسلمان الفارسى ، وفيها تظهر أيضا خبرته ودرايته العسكرية ، فقد أشار على الرسول ـ ص ـ فى هذه الغزوة باستعمال المنجنيق لأول مرة . والمؤرخون يروون هذا الحدث كمايلى :ـ« ونصب عليهم رسول الله ـ ص ـ المنجنيق ، أى ورمى به ، .. وهو أول منجنيق رمى به فى الاسلام ، أى أرشده إليه سلمان الفارسى . قال : إنا كنا بأرض فارس ننصب المنجنيقات على الحصون فنصيب من عدونا . ويقال: إن سلمان هو الذى عمله بيده .. » (26) . وفى رواية أخرى ، أن المنجنيق « كان قدم به الطفيل الدوس معه لما رجع من سرية ذى الكفين ، ويقال يزيد بن زمعة ، حكاهما ابن سعد بناء على قوله أن يزيد لم يستشهد بحنين . وقال الواقدى . فى رواية أخرى ـ:ـ قالوا : شاور النبى ـ ص ـ أصحابه . فقال له سلمان : يارسول الله أرى أن تنصب المنجنيق على حصنهم ...» الرواية السابقة ـ (27)

مشورة ابى بكر :ـ « ... قال ابن اسحاق : وبلغنى أنه ـ ص ـ قال لأبى بكر الصديق :« إنى رأيت أنى أهديت لى قبعة مملوءة زبدا ، **فنقرها** ديك ، فهرق مافيها » فقال أبو بكر : ماأظن أن تدرك منهم يومك هذا اما تريد . فقال الرسول ـ ص:« وأنا لاأرى ذلك » فأمر عمر بن الخطاب فأذن فى الناس بالرحيل . (28) .

هذا الموقف أيضا هو موقف استشارى ـ حسب رأيى ـ لأن الرسول أمر الناس بالرحيل بعد أنأستمع لرأى أبى بكر فى تأويل الرؤيا ، ووافقه على ذلك . فكان تفسير

أبى بكر للرؤيا هو بمثابة مشورة منه للرسول بالرحيل، فأخذ الرسول بهذا الرأى .

مشورة نوفل :ـ فى هذه الغزوة أيضا ثبت أن الرسول استشار نوفل بن معاوية الديلى فى الذهاب أو المقام . (ونص هذا الموقف الاستشارى كمايلى :ـ« لم يؤذن لرسول الله ـ ص ـ فتح الطائف ،... وقال له عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى ذلك . فقال الرسول :« لم يؤذن لنا فى قتالهم » .. قال : أو أذن بالرحيل ؟ . قال :« بلى » واستشار رسول الله ـ ص ـ بعض الناس ، أى : وهو نوفل بن معاوية الديلى فى الذهاب أو المقام ، فقال له : يارسول الله ، ثعلب فى جحر ، إن أقمت أخذته ، وإن تركته لم يضرك . فأمر رسول الله ـ ص ـ عمر بن الخطاب فأذن فى الناس بالرحيل ، فقبح الناس ذلك وقالوا : نرحل ولم يفتح علينا ، فقال رسول الله ـ ص ـ :« فاغدوا فى القتال » فغدوا ، فأصابت الناس جراحات . فقال رسول الله :« إنا قافلون إن شاء الله . » فسروا بذلك واذعنوا .. » (29) .

الاحظ فى هذا الموقف أن الرسول ـ ص ـ استشار نوفل فى البقاء أو الرحيل ، مع أن الله أذن لرسوله بالرحيل ـ كما هو واضح فى الرواية السابقة . ولهذا لم أفهم سر أو مغزى استشارة الرسول لنوفل بالرغم من ان الأمر واضح قبلها ، وهو الرحيل ، لاغير كما رأينا .

التشاور بشأن مال ابى العاص : حدث هذا الموقف قبيل فتح مكة ، حيث خرج أبو العاص بن الربيع تاجرا إلى الشام ... فلقيته سرية للرسول ـ ص ـ فاصابوا مامعه ، وأعجزهم هاربا ، فلما قدمت السرية بما أصابوا من ماله أقبل ابو العاص تحت الليل .. وجاء فى طلب مال . فلما علم الرسول ـ ص ـ بذلك ـ بعث إلى السرية الذين أصابوا مال أبى العاص . فقال لهم :« إن هذا الرجل منا حيث قد علمتم ، وقد أصبتم له مالا ، فان تحسنوا وتردوا عليه الذى له ، فانا نحب ذلك ، وإن ابيتم فهو فىء الله الذى أفاء عليكم ، فانتم أحق به ؟ » فقالوا : يارسول الله ، بل نرده عليه ، فردوه عليه ، .. لايفتقد منه شيئا »(30) .

هذا الموقف اعتبره ـ حسب رأيى ـ تشاورا بين الرسول وصحابته ، لأن الرسول ـ كما رأينا ـ شاورهم فى أمر مال أبى العاص ، وترك للصحابة حرية الاختيار فى اتخاذ القرار برد المال من عدمه . وقد يقول البعض معترضا : إن هذا ليس من باب التشاور بين الرسول وصحابته ، لأنه لم يحدث أخذ ورد فى الرأى أو نقاش حول الموضوع ، ولكنى أقول : ليس من الضرورة فى عملية التشاور أن يحدث نقاش حول الأمر ، بل يكفى مجرد إتاحة الفرصة لابداء الرأى أو اتخاذ القرار ، كما حدث فى موضوع مال أبى العاص ، وكما حدث أيضا فى موضوع استشارة زيد بن حارثة بين أن يختار أهله

أو التشاور بشأن الأذان :ـ..عن محمد بن عبدالله بن زيد ، عن ابيه ، قال :ـ كان رسول الله ـ ص ـ قدهم بالبوق ، وأمر بالناقوس . فأرى عبدالله بن زيد فى المنام . قال : رأيت رجلا عليه ثوبان أخضران ، يحمل ناقوسا . فقلت له ، ياعبدالله ، تبيع الناقوس ؟ قال : وماتصنع به ؟ قلت انادى به الى الصلاة . قال :

افلا ادلك على خير من ذلك ؟ قلت : وماهو ؟ قال : تقول : الله اكبر الله اكبر ـ الاذان المعروف ـ.. قال : فخرج عبدالله بن زيد حتى اتى رسول الله ـ ص ـ فاخبره بما رأى .. فقال رسول الله : ان صاحبكم قد رأى رؤيا . فاخرج مع بلال الى المسجد فالقها عليه وليناد بلال ، فانه اندى صوتا منك» .. قال : فسمع عمر بن الخطاب فخرج فقال : يارسول الله ، والله لقد رأيت مثل الذى رأى .» . «31» هذه الرواية صريحة فى أن الذى أرى الاذان هو عبدالله بن زيد ، وانه هو الذى اشار على الرسول ـ ص ـ باستعماله كاشعار للصلاة ولو ان عمر ايضا رأى نفس الرؤيا ولكنه كتمها استحياء او لسبب آخر لاندريه .

اما فى الرواية الآتية ، فالرسول لم يأمر بالناقوس ـ كما دلت عليه الرواية الاولى ـ ، ولكنه استشار الناس فى استعمال البوق او الناقوس .

كما ان الرواية التالية لم تحدد تماما من هو الذى أرى الاذان : هل هو عمر بن الخطاب او عبدالله بن زيد ؟ فالرواية تقول : «حدثنا محمد بن خالد بن عبدالله الواسطى . حدثنا ابى عن عبدالرحمن بن اسحاق عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابيه ، ان النبى ـ ص ـ استشار الناس لما يهمهم الى الصلاة فذكروا البوق فكرهه من اجل اليهود . ثم ذكروا الناقوس فكرهه من اجل النصارى . فأرى النداء تلك الليلة رجل من الانصار يقال له عبدالله بن زيد ، وعمر الخطاب . فطرق الانصارى رسول الله ليلا ، فأمر رسول الله ـ ص ـ بلالابفأذن ..» «32» .

اما الرواية الآتية فهى تذكر صراحة ان عمر هو الذى اشار على الرسول ـ ص ـ بالنداء للصلاة . بل ان هذه الرواية قد اسقطت تماما ذكر عبدالله بن زيد ورؤيته للاذان فالرواية تقول : «.. قال ابن جريج . اخبرنى نافع مولى ابن عمر ، عن عبدالله بن عمر انه كان يقول : كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون ، فيتحينون الصلوات ، وليس ينادى بها احد فتكلموا يوما فى ذلك . فقال بعضهم : نتخذ ناقوسا مثل ناقوس النصارى . وقال بعضهم : بل قرنا مقل قرن اليهود . فقال عمر : أفلا تبعثون رجلا ينادى بالصلاة . فقال رسول الله ـ ص ـ .. «قم يابلال فناد بالصلاة .» «33» .

والرواية الاخيرة الآتية تختلف عن سوابقها فى الرواية ، وايضا تجعل عمر وعبدالله بن زيد كلا منهما قد سبق الآخر بشىء . فعمر قد سبق عبدالله برؤية النداء من مدة عشرين يوما لكنه كتمه . وعبدالله قد سبق عمر بتقديم المشورة للرسول ـ ص ـ باستعمال الاذان . فالرواية تتحدث انه :ـ «عن ابى بشر ، عن ابى عمير بن انس ، عن عمومة له من الانصار قال : اهتم النبى ـ ص ـ للصلوات كيف يجمع الناس لها فقيل له : انصب راية عند حضور الصلاة فاذا رأوها ، آذن بعضهم بعضا . فلم يعجبه ذلك .. قال : فذكر له القنع يعنى الشبور ، وقال زياد : شبور اليهود ، فلم يعجبه ذلك .. قال : فذكر له الناقوس فقال : «هو من امر النصارى» .

فانصرف عبدالله بن زيد ، وهو مهتم لهم رسول الله . فأرى الاذان .. قال فغدا على رسول الله فاخبره .. قال : وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين

يوما . قال : ثم اخبر رسول الله . فقال : «مامنعك ان تخبرنا» فقال : سبقنى عبدالله بن زيد فاستحييت . فقال رسول الله «يابلال قم فانظر ما يأمرك به عبدالله بن زيد فافعله .» قال فأذن بلال «34» .

إننى استنتج من كل الروايات ان عبدالله بن زيد هو الذى اشار على الرسول ـ ص ـ بالاذان بعد رؤياه ذلك فى المنام . مع ان بعض الروايات تقول بأن عمر قد رأى نفس الرؤيا الا انه كتمها . وأستنتج ايضا ان الرسول ـ ص ـ لم يكن يستشير اصحابه فى الامور الحربية فقط ، بل كان يستشيرهم ايضا فى بعض الاحكام الاخرى ، كالأذان للصلاة ، واستعمال المنبر والخاتم ، كما سيأتى ايضا ذكر ذلك بالتفصيل الآن .

التشاور بشأن المنبر :ـ «حدثنا خلاد بن يحيى : حدثنا عن الواحد بن أيمن ، عن ابيه عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما : ان امرأة من الانصار قالت لرسول الله ـ ص ـ : يارسول الله ، الا اجعل لك شيئا تقعد عليه ، فان لى غلاما نجارا : قال : «ان شئت فعملت له المنبر» «35» وجاء فى صانع المنبر ، او المشير على الرسول ـ ص ـ باستعماله روايات اخرى ، منها: قيل ان صانعه «تميم الدارى» . رواه ابو داود مختصرا ، والحسن بن سفيان والبيهقى ، عن طريق ابى عاصم ، عن عبدالعزيز بن ابى رواء . عن نافع ، عن ابن عمر : ان تميم الدارى قال لرسول الله ـ ص ـ لما كثر لحمه :ـ الا تتخذ لك منبرا يحمل عظامك ؟ قال : «بلى» فاتخذ له منبرا» «36» . وروى . ابن سعد فى الطبقات عن حديث ابى هريرة : «ان النبى ـ ص ـ كان يخطب وهو مستند الى جذع . قال : «ان القيام قد شق على» فقال له تميم الدارى : الا اعمل لك منبرا ، كما رأيت يصنع بالشام ؟ فشاور النبى المسلمين فى ذلك ، فرأوا ان يتخذه . فقال العباس بن عبدالمطلب : «ان لى غلاما يقال له كلا ، أعمل الناس . فقال «مره ان يعمله» «37» وفى رواية اخرى «اخبرنا ابوبكر بن عبدالله ابن ابى اويس المدنى ، ابن اخت مالك بن انس قال : حدثنى سليمان بن بلال عن سعد بن سعيد بن قيس . عن عباس بن سهل بن سعد الساعدى ، عن ابيه : ان النبى ـ ص ـ كان يقوم يوم الجمعة اذا خطب الى خشبة ذات فرضتين قال .. وكانت فى مصلاه فكان يتكىء اليها فقال له اصحابه : يارسول الله ، ان الناس قد كثروا فلو اتخذت شيئا تقوم عليه اذا خطبت يراك الناس ؟ فقال : «ماشئتم» قال سهل : ولم يكن فى المدينة الا نجار واحد ، فذهبت انا وذاك النجار الى الخافقين فقطعت هذا المنبر من اثلة .» «38» .

ورواية اخرى تقول :«اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهرى عن ابيه ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب قال : حدثنى من سمع جابر بن عبدالله يقول :ـ

ان رسول الله ـ ص ـ كان يقوم الى جذع نخلة منصوب فى المسجد حتى اذا بدا له أن يتخذ قرارا شاور ذوى الرأى من المسلمين فرأوا ان يتخذه ، فاتخذه رسول الله ـ ص ـ (39)

والمرأة فى الرواية الاولى والتى أشارت على الرسول باستعمال المنبر ، هذه المرأة لم

يعرف اسمها وقيل ان النجار ـ الذى ذكرته المرأة ـ كان مولى لسعد بن عبادة ، فيحتمل اذن ان يكون النجار مولى لزوجة سعد ، وبذلك يكون اسم المرأة ـ وهى زوجة سعد ـ « فكيهة بنت عبيدالله بن دليم » وقيل ان النجار كان اسمه ميمون وذلك كما رواه أبو سعد فى شرف المصطفى عن طريق ابن لهيعة ، عن عمارة بن غزية ، عن أبيه قال « كان بالمدينة نجار واحد يقال له ميمون » . فذكر قصة المنبر ـ (40)

ورواية سهل تتفق مع مارواه ابو سعد فى انه كان بالمدينة نجار واحد قال سهل : «ولم يكن بالمدينة الا نجار واحد .» ولكن سهلا لم يذكر اسم هذا النجار وهو ميمون كما عند ابى سعد .

وليس فى جميع الروايات التى سمى فيها النجار شىء قوى السند الا حديث ابن عمر وليس فيه التصريح بأن الذى اتخذ المنبر تميم الدارى ، بل قد تبين من رواية ابن سعد ان تميما لم يعلمه ، وأشبه الاقوال بالصواب قول من قال هو ميمون . (41) . والله أعلم .

التشاور بشأن استعمال الخاتم : فى البخارى ومسلم كما فى غيرهما من الكتب الاخرى التى اطلقت عليها ، المعنية بالدين الاسلامى وتاريخه ، فى كل هذه الكتب لم يثبت من الذى اشار على الرسول ـ ص ـ باستعمال الخاتم هل هو نفر واحد او جماعة من الصحابة ؟ .

ولكن المهم عندنا هنا هى المشورة نفسها وأن الرسول قبلها واستعملها ايضا وروايات هذه المشورة متعددة منها :

1 ـ « حدثنا على بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن قتادة قال : سمعت أنساً ـ رضى الله عنه ـ يقول : لما أراد النبى ان يكتب الى الروم قيل له : انهم لايقرأون كتابا الا ان يكون مختوما ، فاتخذ خاتما من فضة .. ونقش فيه : « محمد رسول الله » . (42)

هذه رواية ، وهناك رواية اخرى اوردها البخارى ايضا ، ونصها :

2 ـ « حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن : أخبرنا عبدالله قال : أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال : كتب رسول الله صلى عليه وسلم كتابا أو أراد ان يكتب فقيل له : انهم لايقرأون كتابا الامختوما ، فاتخذ خاتما من فضة نقشه «محمد رسول الله » . (43)

هذا ماجاء فى البخارى اما فى مسلم فهناك روايات مختلفة منها :

3 ـ « حدثنا محمد بن المثنى : حدثنا معاذ بن هشام : حدثنى ابى عن قتادة : عن

انس أن نبى الله ـ ص ـ كان أراد ان يكتب الى العجم فقيل له : ان العجم لايقبلون الا كتابا عليه خاتم . فاصطنع خاتما من فضة » .. ؟ (44)

وقد جاء فى مسلم الرواية التالية ايضا :

4 ـ « حدثنا نصر بن على الجهضمى : حدثنا نوح بن قيس عن أخيه خالد .. عن قتادة عن أنس ان النبى ـ ص ـ اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشى فقيل : انهم لايقبلون كتابا الا بخاتم ، فصاغ الرسول ـ ص ـ خاتما .. ونقش فيه : « محمد رسول الله » . (45)

وفى سنة النسائى ترد الرواية على النحو التالى :

5 ـ « اخبرنا حميد بن مسعدة ، عن بشر وهو ابن المفضل قال : حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال : أراد رسول الله ـ ص ـ ان يكتب الى الروم فقالوا : انهم لايقرأون .. » كما فى الرواية الاولى . (46)

وفى الطبقات لابن سعد جاءت الرواية التالية :

6 ـ «أخبرنا محمد بن عبدالله الانصارى وعبدالوهاب بن عطاء العجلى ، قالا : أخبرنا سعيد بن عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك واخبرنا يزيد بن هارون وهاشم بن القاسم قالا : أخبرنا شعبة عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : كتب رسول الله ـ ص ـ الى قيصر او الى الروم ولم يختمه فقيل له : ان كتابك لا يقرأ الا ان يكون مختوما فاتخذ رسول الله ـ ص ـ خاتما من فضة .. » . (47)

ما فى الرواية التالية ، فاننا نجد أن الذى اشار على الرسول باتخاذ الخاتم هو « قريش » هل كل قريش ام نفر من قريش ام احد القرشيين ام شخص يدعى قريشا لاندرى ؟ . وعلى العموم فهى الرواية الوحيدة التى حددت مصدر الشورى بخصوص الخاتم : تقول الرواية :

٧ ـ « أخبرنا محمد بن عبدالله الانصارى وعبدالوهاب بن عطاء العجلى قالا : حدثنا ابن جريج ، اخبرنى الحسن بن مسلم عن طاووس قال : قالت قريش للنبى ـ ص ـ ان الناس هاهنا ـ كأنهم يريدون العجم ـ لايجرون عندهم كتابا الا وعليه طابع ، فكان هو الذى هاجه على أن اتخذ خاتمه ونقش فيه : محمد رسول الله » . (48)

الخلاصة : اختصاص النبى بوجوب التشاور : قال تعالى : « وشاورهم فى الامر » ، أخرج ابن عدى والبيهقى فى « الشعب » عن ابن عباس قال : لما نزلت « وشاورهم فى الامر » قال الرسول ـ ص ـ « اما ان الله ورسوله لغنيان عنها ، ولكن جعلها الله تعالى رحمة لأمة » (49) قال ابن كثير : وقد اختلف الفقهاء هل كان واجبا عليه او من باب

الندب تطبيبا لقلوبهم . قلت : الظاهر الثانى وعلى هذا فلا خصوصية ، فان المشاورة مندوب اليها بالنسبة لكل احد ، واخرج الحكيم الترمذى عن عائشة قالت : قال رسول الله ـ ص ـ : « ان الله امرنى بمداواة الناس كما أمرنى باقامة الفرائض » واخرج ابن ابى حاتم عن أبى هريرة قال : ما رأيت من الناس احداً اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله ـ ص ـ واخرج الحاكم عن على قال : قال رسول الله ـ ص ـ : « لو كنت مستخلفا احداً عن غير مشورة لاستخلفت ابن ام عبد » . (50) . واخرج الحاكم عن الحباب بن المنذر قال : أشرت على رسول الله بخصلتين فقبلهما منى : خرجت معه يوم بدر فعسكر خلف الماء فقلت : يارسول الله أبوحى فعلت أم برأى ؟ قال « برأى ياحباب » قلت : فان الرأى ان تجعل الماء خلفك فان لجأت لجأت اليه ، فقبل ذلك منى . ونزل جبريل فقال : « أى الامرين احب اليك : تكون فى دنياك مع اصحابك . أم ترد الى ربك فيما وعدك من جنات النعيم » . فاستشار الرسول اصحابه فقالوا : يارسول الله تكون معنا احب الينا ، وتخبرنا بعورات عدونا ، وتدعو الله لينصرنا عليهم ، وتخبرنا من خبر السماء فقال مالك : الا تتكلم ياحباب ؟ قلت : يارسول الله اختر حيث اختار لك ربك . فقبل ذلك منى (51) . « وأخرج ابن سعد عن يحيى بن سعيد ان النبى ـ ص ـ استشار الناس يوم بدر فقام الحباب بن المنذر فقال : نحن أهل الحرب ، ارى ان تغور المياه الا ماء واحداً تلقاهم عليه . قال : واستشارهم يوم قريظة والنضير فقام الحباب بن المنذر فقال : أرى ان تنزل بين القصور ، فتقطع خبر هؤلاء عن هؤلاء وخبر هؤلاء عن هؤلاء ، فأخذ الرسول ـ ص ـ بقوله : (52)

واخرج الحاكم عن عبدالحميد بن أبى عيسى بن محمد بن أبى عيسى ، عن أبيه : عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من لى بابن الاشراف ، فقد آذى الله ورسوله» . فقال محمد بن سلمة : أتحب ان أقتله ؟ فصمت ، ثم قال : «ائت سعد بن معاذ فاستشره ، فجئته ، فذكرت له ذلك . فقال ، امض على بركة الله .

قال الماوردى : اختلف فيما يشاور فيه ، فقال قوم : فى الحروب ومكابدة العدو خاصة . وقال آخرون : فى أمور الدنيا والدين ـ وهو الرأى الراجح كما ثبت فى جميع المواقف الاستشارية التى عرضتها فى هذا البحث ، فهى تجمع اموراً ومواقف دينية ودنيوية . (53) . وقال آخرون فى أمور الدين تنبيها لهم على علل الاحكام وطريق الاجتهاد (54) . ولكن أريد أن اسأل اصحاب هذا الرأى الاخير عن رأيهم فى المواقف الاخرى وكيف يفسرونها ؟ بناء على قولهم بأن الرسول ـ ص ـ استشار اصحابه فى أمور الدين فقط ؟.

الهوامش

١ ـ عبدالحميد متولى مبادىء نظام الحكم فى الاسلام . ط . 2 الاسكندرية : دار المعارف ١٩٧٤ ، ص ٢٥٧ .
٢ ـ «زيد بن حارثة بن شرحبيل بن كعب بن قضاعة» كما فى «أسد الغابة» جـ 2 لابن الاثير . ص ٢٣٤ .
٣ ـ ابن الاثير ، عزالدين ابو الحسن على بن محمد . اسد الغابة فى معرفة الصحابة ج 2 ص ٢٣٥ .
٤ ـ ويلاحظ ابن هشام معللا ومعلقا كون الرسول يريد رأى الانصار لان « ذلك انهم ـ أى الانصار ـ عدد الناس ، وانهم حين بايعوه بالعقبة قالوا : يارسول الله ، انا براء من ذمامك حتى تصل الى ديارنا ، فاذا وصلت الينا فانت فى ذمتنا ، نمنعك ممانمنع منه ابناءنا ونساءنا » . فكان الرسول يتخوف الا تكون الانصار ترى عليها نصرة الا ممن دهمه بالمدينة من عدوه ، وأن ليس عليهم ان يسير بهم الى عدو من بلادهم» ـ ابن هشام ـ «السيرة النبوية» ج 2 ص ٢٦٦ ـ .
٥ ـ ابن هشام السيرة النبوية ج 2 تحقيق : مصطفى السقا وآخرون ـ القاهرة : مطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده ، ١٩٣٦ . صص ٢٦٦ ـ ٢٦٧ .
٦ ـ ابن عبد البر ، الحافظ يوسف ، الدرر فى اختصار المغازى والسير ، تحقيق : شوقى ضيف . القاهرة ١٩٦٦ ، ص ١١٣ .
٧ ـ ابن هشام . نفس المصدر ، ص ٢٧٢ ـ ص ٢٧٣ .
٨ ـ ابن كثير ، السيرة النبوية ج 2 تحقيق : مصطفى عبدالواحد . القاهرة : مطبعة عيسى البابى وشركاه ١٩٤٥ ص ٤٥٧ .
٩ ـ ابن كثير نفس المصدر ص ٤٥٨ ـ ص ٤٥٩ .
١٠ ـ ابن كثير نفس المصدر ص ٤٥٨ ـ ص ٤٥٩ .
١١ ـ عبدالجليل عيسى اجتهاد الرسول ـ الكويت : دار البيان ١٩٦٩، ص . ١٥٠ .
١٢ ـ محمد عبدالمنعم خفاجى سيرة رسول الله ج 3 القاهرة : دار الطباعة المحمدية ، ١٩٧١ ، ص ٣٩٨ ـ ص ٤٠٠ .
١٣ ـ انتهت رواية احمد والنسائى ، وهى فى بقيتها كالرواية السابقة عند خفاجى . ومابعد ذلك فهو رواية اخرى ـ أعنى مشورة حمزة والآخرين ـ لم يذكر ابن عبدالباقى الزرقانى رواتها او مصدرها .
١٤ ـ الزرقانى ابن عبدالباقى شرح الزرقانى على المواهب الدينية للقسطلانى ج 2 القاهرة : دار الطباعة الميرية ، ص ص ٢٦ ـ٢٧ .
١٥ ـ ابن عبدالباقى الزرقانى نفس المصدر ص ٢٧ .
١٦ ـ الواقدى محمد بن عمر كتاب المغازى تحقيق : مارسدن جونس . لندن : مطبعة جامعة اكسفورد ١٩٦٦ ص ص ٤٤٣ ـ ٤٤٥ .
١٧ ـ «العلهز» هو شىء يتخذونه فى سنى المجاعة ، يخلطون الدم بأوبار الابل ثم يشوونه بالنار ويأكلونه . وقيل كانوا يخلطون فيه القردان .
١٨ ـ الواقدى . كتاب المغازى . ج ٢ ، صص ٤٧٧ ـ ٤٧٩ .
١٩ ـ دحلان ـ احمد زينى ، السيرة النبوية ج ٢ ـ ط ٢ القاهرة : المطبعة الوهبية ، ١٢٩٣ ، ص ٨ .
٢٠ ـ وتسمى ايضا غزوة بنى المصطلق .
٢١ ـ الواقدى نفس المصدر . ص ص ٤٢٦ ـ ٤٣٠ .
٢٢ ـ الحلبى ، على بن برهان الدين ، انسان العيون او السيرة الحلبية . ج ٢ ص ٣٨٩.
٢٣ ـ الحلبى ، السيرة الحلبية ص ٣٨٩ .
٢٤ ـ والقائل هنا هو عمر بن الخطاب بنفسه كما جاء فى كتاب المغازى للواقدى ، ج ٣ ص ١٠١٣ .
٢٥ ـ دحلان ـ السيرة النبوية ج ٢ ، ص ١٨٩ .
٢٦ ـ الحلبى ، السيرة الحلبية ج ٣ ، ص ١٦٥.

٢٧ ـ ابن عبدالباقى شرح المواهب الدينية ج ٣ ، ص ٣٧ .
٢٨ ـ دحلان ـ السيرة النبوية ج ٢ ، ص ١٦٣ .
٢٩ ـ الحلبى ، نفس المصدر ، ج ٣ ، ص ص ١٦٦ ـ ١٦٧ .
٣٠ ـ ابن هشام ، السيرة النبوية ج ٢ ، صص ٣١٢ ـ ٣١٣ .
٣١ ـ ابن ماجة ، الحافظ ابوعبدالله القزوينى ، سنن ابن ماجه . ج ١ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقى ، القاهرة : دار احياء الكتب العربية ، ١٩٥٢ ص ٢٣٢ .
٣٢ ـ ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ج ٣ ، ص٢٣٣ .
٣٣ ـ البيهقى ، ابوبكر احمد بن على ـ السنن الكبرى ، ج ١ ، ط ١ حيدر آباد : مجلس دائرة المعارف النظامية ، ١٣٤٤ ، ص ص ٣٨٩ ـ ٣٩٠ .
٣٤ ـ البيهقى ، نفس المصدر ص ٣٩٠ .
٣٥ ـ ابن حجر ، ابو الفضل العسقلانى . فتح البارى بشرح البخارى ج ٢ ، القاهرة مطبعة مصطفى البابى الحلبى ١٩٥٩ ، ص ٩٠ .
٣٦ ـ ابن حجر ، نفس المصدر ج ٣ صص ٤٨ ـ ٤٩ .
٣٧ ـ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ج ١ ، بيروت : دار صادر ١٩٦٠ صص ٢٤٩ ـ ٢٥٠ .
٣٨ ـ ابن سعد ، نفس المصدر صص ٢٥٠ ـ ٢٥١ .
٣٩ ـ ابن سعد ، نفس المصدر ـ ص ٢٥١
٤٠ ـ ابن حجر ، فتح البارى ج ٢ صص ٣٢ ـ ٣٣.
٤١ ـ ابن حجر ، نفس المصدر ج ٣ ، ص ٤٩.
٤٢ ـ العينى ، محمود بن احمد عمدة القارىء فى شرح صحيح البخارى ج ١٤ ، بيروت : ادارة الطباعة المنيرية ١٩٧٠ ص ٢٠٨ .
٤٣ ـ العينى ، نفس المصدر ج ٢ ، ص ٢٩ .
٤٤ ـ القشيرى، الامام مسلم بن الحجاج بن مسلم ، صحيح مسلم ج ٦ ، محمد على صبيح واولاده ـ ١٩٦٣ ، ص ١٥١ .
٤٥ ـ القشيرى نفس المصدر ص ١٥١.
٤٦ ـ النسائى ابو عبدالرحمن بن شعيب ، سنن النسائى ج ٨ القاهرة : مصطفى البابى الحلبى ١٩٦٤م ص ١٥١ ـ ص ١٥٢ .
٤٧ ـ ابن سعد ، الطبقات ج ١ ، ص ٤٧١ .
٤٨ ـ ابن سعد ، نفس المصدر ص ٤٧٥ .
٤٩ ـ السيوطى ، الحافظ جلال الدين ، الخصائص الكبرى ج ٢ تحقيق : محمد خليل هراس القاهرة : ص ٢٥٦ .
٥٠ ـ السيوطى ، نفس المصدر ص ٢٥٦ .
٥١ ـ السيوطى ، نفس المصدر ، ص ٢٥٧ .
٥٢ ـ السيوطى ، نفس المصدر ص ٢٥٨ .
٥٣ ـ حيث استشارهم يوم بدر فى القتال ، ثم استشارهم فى الاسرى ، ثم شاورهم فى أحد ـ هل يخرج ام يقعد ـ وشاورهم فى غزوة الخندق على مصالحة غطفان ، وشاورهم فى قصة الافك . ثم شاورهم فى الاذان وفى اتخاذ الخاتم والمنبر .. الى اخر ذلك مما أسلفنا من المواقف الاستشارية ـ والله أعلم .
٥٤ ـ السيوطى نفس المصدر ص ٢٥٨ .

مصادر البحث

- ابن الاثير ، عزالدين ابو الحسن على بن محمد . اسد الغابة جمعية المعارف ١٢٨٦ .
- ابن هشام ، ابو محمد عبدالملك بن هشام الحميرى . السيرة النبوية تحقيق : مصطفى السقا وآخرون القاهرة : مطبعة مصطفى البابى الحلبى ١٩٣٦.
- ابن حجر الحافظ شهاب الدين ابو الفضل العسقلانى . فتح البارى بشرح البخارى . القاهرة : مطبعة مصطفى البابى الحلبى ١٩٥٩.
- ابن كثير ، الامام ابو الفداء اسماعيل ـ السيرة النبوية تحقيق : مصطفى عبدالواحد القاهرة : مطبعة عيسى البابى وشركاه ١٩٦٤ .
- ابن ماجة ، الحافظ ابو عبدالله محمد بن يزيد القزوينى ، سنن ابن ماجه تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقى القاهرة : دار احياء الكتب العربية ١٩٥٢.
- ابن سعد ابوعبدالله محمد بن سعد البصرى، الطبقات الكبرى : بيروت : دار صادر ١٩٦٠ .
- ابن عبدالبر ابو عمر الحافظ بن يوسف عبدالله ـ الدرر فى اختصار المغازى والسير ـ تحقيق : شوقى ضيف القاهرة : ١٩٦٦.
- البيهقى ، ابوبكر احمد بن على ، السنن الكبرى ـ حيدر اباد : مجلس دائرة المعارف النظامية ١٩٤٤.
- دحلان احمد زينى ، السيرة النبوية . القاهرة : المطبعة الوهبية ١٢٩٣
- الواقدى محمد بن عمر ، واقد ، كتاب المغازى تحقيق : مارسدن جونس . لندن : مطبعة جامعة اكسفور ١٩٦٦.
- الزرقانى محمد بن عبدالباقى، شرح الزرقانى على المواهب الدينية للقسطلانى : القاهرة ، دار الطباعة الميرية
- الحلبى ، على بن برهان الدين . السيرة الحلبية . ١٢٩٢ .
- متولى عبدالحميد ، مبادىء نظام الحكم فى الاسلام ـ الاسكندرية : المعارف ، ١٩٧٤ .
- النسائى ابو عبدالرحمن احمد بن شعيب بن على، سنن النسائى ، القاهرة : مصطفى البابى الحلبى ١٩٦٤ .
- السيوطى ، الحافظ جلال الدين عبدالرحمن ، الخصائص الكبرى ، القاهرة تحقيق : محمد خليل هراس .
- العينى ، بدر الدين ابو محمد محمود بن احمد ، عمدة القارىء شرح صحيح البخارى . بيروت : إدارة الطباعة الميرية ١٩٧٠ .
- عيسى ، عبدالجليل ، اجتهاد الرسول . الكويت : دار البيان ١٩٦٩.
- خفاجى ، محمد عبدالمنعم ، سيرة رسول الله القاهرة : دار الطباعة المحمدية ١٩٧١ .
- القشيرى ، الامام مسلم بن الحجاج بن مسلم . صحيح مسلم . القاهرة : محمد على صبيح ١٩٦٣.